

الدر المنثور

وأخرج ابن أبي حاتم عن أنس قال : كنا نشرب الخمر فأُنزلت يسألونك عن الخمر والميسر .
الآية .

فقلنا : نشرب منها ما ينفعنا .

فأُنزلت في المائدة إنما الخمر والميسر المائدة الآية 90 .
الآية .

فقالوا : اللهم قد انتهينا .

وأخرج الخطيب في تاريخه عن عائشة قال " لما نزلت سورة البقرة نزل فيها تحريم الخمر
فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال : إنما سميت الخمر لأنها صفاء صفوها وسفل
كدرها .

وأخرج أبو عبيد والبخاري في الأدب المفرد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن
عمر قال : الميسر القمار .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : الميسر القمار وإنما سمي
الميسر لقولهم أيسر جزورا كقولك ضع كذا وكذا .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه عن ابن عباس في قوله
يسألونك عن الخمر والميسر قال : الميسر القمار كان الرجل في الجاهلية يخاطر عن أهله
وماله فأيهما قهر صاحبه ذهب بأهله وماله .

وفي قوله قل فيهما إثم كبير يعني ما ينقص من الدين عند شربها ومنافع للناس يقول :
فيما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوها وإثمهما أكبر من نفعهما يقول : ما يذهب من
الدين والإثم فيه أكبر مما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوها فأُنزل الله بعد ذلك لا
تقربوا الصلاة وأنتم سكارى .

النساء الآية 43 الآية .

فكانوا لا يشربونها عند الصلاة فإذا صلوا العشاء شربوها فما يأتي الظهر حتى يذهب عنهم
السكر ثم إن ناسا من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضا وتكلموا بما لا يرضي الله من القول
.

فأنزل الله إنما الخمر والميسر والأنصاب المائدة الآية 90 الآية .
فحرم الخمر ونهى عنها .

وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله يسألونك عن الخمر .
الآية .

قال : نسخها إنما الخمر والميسر .

المائدة الآية 90 الآية .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله قل فيهما إثم كبير